الأيجاز

في شرح سنن أبي داود السجستاني

رحمه الله تعالى

تصنيف

الإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي

(المتوفى سنة ٦٧٦ هـ)

رحمه الله تعالى

قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

الدار الأثرية

الإيجاز

في شرح سنن أبي داود السجستاني

رحمه الله تعالى

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م

الدار الأثرية

عمان - الأردن - تلفاكس : ٦٥٦٥٨٠٤٥ / ٠٠٩٦٢

خلوي : ٠٠٩٦٢/٧٩٥٩٤٣٤٥٦ - ص.ب : ٩٢٥٥٩٥ - الرمز البريدي : ١١١٩٠

الرمز الإلكتروني : alatharya1423@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقّق

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلٰه إلاّ الله، وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله، **أما بعد**:

فإن «**سنن أبي داود**» «من الكتب المشهورات النافعات المباركات، المنتشرات الشائعات؛ لأنه كتاب نفيس مفيد، صنّفه إمامٌ معتمد جليل»[(١)]، فينبغي لمريد الفقه مع دليله، أن يعتني بتقريبه وتحريره وشرحه، وقد قام بذلك جمع كبير من الأئمة الأعلام، فلهم عليه جهود مشكورة، وأعمال مبرورة، ومما كنتُ أتأسّف عليه عند النظر في جهود العلماء المبذولة فيه: ضياع بعض الشروح، وكنت أحسب ـ فترة من الزمن ـ أن شرح الإمام النووي لقطعة منه ـ وهي كراريس[(٢)] ـ مفقودة! وإذ بي أفز لها على أثر، وأعثر بها على خبر عند نظري في «الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط» (قسم الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله) (١/ ٩٩٢) رقم (٤٣٤) ففيه:

«شرح سنن أبي داود ـ النووي

---

(١) من مقدمة «تحرير ألفاظ التنبيه» (٢٧) للنووي.

(٢) سيأتي مقدارها لاحقًا، والله الهادي.

١ ـ حكيم أوغلي علي باشا ١٤ [٢٠٠]».

والمكتبة المذكورة في تركيا، وفي اليوم نفسه يمرُّ بي بعض المحبّين، ممن لا أعرفه سابقًا، ويخبرني أنه زائر للأردن، وهو في طريقه لزيارة بعض أقاربه في تركيا، ويقول ببشاشة وحماسة: هل لك غرض من هناك؟ فتردّدتُ وحاولتُ أن أخفي مطلبي، ولكن غلبتني لوعتي وشدة محبتي لتراث علمائنا، ونتاجهم، ولا سيما مثل هذا الكتاب، فهو للنووي أولًا، وشرح على «**سنن أبي داود**» ثانيًا، وعندي أن خير كتاب له ـ لو تم ـ هو هذا؛ لأنه في دائرة حذقه وانشغاله والغالب عليه من العلوم، فقُلتُ بجرأةٍ ـ أحتسب فيها الأجر والثواب، والإفادة والاحتساب ـ: نعم، لكن بشرط لا بد منه، وهو دفع ما تبذله في التصوير والإرسال، وودّعت ضيفي، مع قصور ـ كعادتي، غفر الله لي ـ في الإكرام، بسبب الانشغال بالبحث والمراجعة.

ونسيت الخبر، وتمضي الأسابيع، وإذ جرس الهاتف يطرق بالبشارة، ويطلب عنوان المراسلة، ووصل ـ ولله الحمد والمنة ـ المتبقي من هذا «الشرح» الجليل، فأحلتُه ـ كالعادة ـ على النسخ والتدقيق، ثم تفرغت له بالتحقيق والتوثيق والتنميق، والدراسة والتعليق وبذلتُ فيه جهدًا، أحتسبه عند ربي عزَّ وجلّ لوقت الشدة والضيق، وأرجو فيه الأجرين من ربي، وعليه اعتمادي، وإليه ـ سبحانه ـ تفويضي واستنادي.

❁ صحة نسبة الكتاب للإمام النووي:

للإمام النووي «شرح على سنن أبي داود» وهذا أمر لا شك فيه، فقد نسبه له جمع كبير من مترجميه، وهذه شذرات من النقول:

١ ـ قال علاء الدين علي بن إبراهيم بن العطار (ت ٧٢٤ هـ) ـ تلميذ

المصنِّف والملازم له ـ في كتابه «تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين»[١] (ص ٧٠) تحت (فصل: صنف رَحِمَهُ اللَّهُ كتبًا في الحديث والفقه تعمَّ النفع بها، وانتشر في أقطار الأرض ذكرها، منها: . . .) قال (ص ٨٠): «ومنها كتب ابتدأها، ولم يتمها، عاجلته المنية. . .» قال (ص ٨٢): «وقطعة يسيرة في شرح سنن أبي داود».

٢ ـ وقال محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) في «ترجمة شيخ الإسلام الإمام النووي» (ص ١٢ ـ ط دار الجماعة الإسلامية ـ دار العلوم): «ثم إنه اشتغل بالتصنيف والإشغال والإفادة، فصنف. . . وقطعة من «شرح أبي داود»» قال: «قلت: وصل فيها إلى أثناء الوضوء، سماها «الإيجاز»» قال: «وسمعتُ أن زاهد عصره الشهاب ابن رسلان أودعها برمّتها[٢] في «شرحه» الذي كتبه على «السنن» وبنى عليها»[٣].

٣ ـ وقال في «بذل المجهود في ختم سنن أبي داود» (ص ٥٨ ـ ط مؤسسة الرسالة وص ٧٢ ـ ط أضواء السلف) عند كلامه على (شروح سنن أبي داود): «وشرع في شرحه أبو زكريا النووي، فكتب منه كراريس».

٤ ـ وقال جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) في «المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي» (ص ٦٤) تحت (ذكر تصانيفه): «و«شرح سنن أبي داود» كتب منه يسيرًا». وقال في «شرحه على سنن أبي داود»

---

(١) أرفقته في أول هذا الكتاب والصفحات المذكورة منه، فتنبه لذاك، تولى الله هداك.

(٢) تحرفت في مطبوع «الترجمة»، إلى «بيومها»!! وهي على الجادة في الطبعة الأخرى من الكتاب، وهو مطبوع باسم «المنهل العذب الروي» (ص٥٥).

(٣) انظر ما سيأتي تحت عنوان (بين شرْحَيّ النووي وابن رسلان).

المسمى «مرقاة الصعود» (ص ٥ ـ مختصره[١] درجات) وهو يذكر الشروح التي سبقته: «وللشيخ محيي الدين النووي قطعة منه، فلم يتم».

وذكره له جمع من المعاصرين، منهم: الأستاذ أحمد عبد العزيز قاسم في (أطروحته): «الإمام النووي وأثره في الحديث وعلومه» (ص ٢٣٢) وذكره تحت (الكتب المخطوطة التي لم أعثر عليها)، قال:

«الإيجاز»، قطعة من «شرح أبي داود»، وأفاد أن محمد بن الحسن اللخمي (تلميذ النووي) ذكر له هذا الشرح في ترجمة مختصرة له (ق ٦/ ب) وقال: «إنه كتب منه اليسير»، وهي: ـ أي: ترجمة اللخمي ـ من محفوظات مكتبة مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، برقم (٥٢١) مجاميع (رقم ٢)».

وذكره أيضًا: عبد الغني الدقر في كتابه «الإمام النووي، شيخ الإسلام والمسلمين، وعمدة الفقهاء والمحدثين» (ص ١٠١ ـ ١٠٢)، ونقل كلام السخاوي السابق، وكذلك فعل عبد الله البراك في كتابه «الإمام أبو داود السجستاني وكتابه السنن» (٦٨) ذكره تحت (الكتب التي ألفت حول «السنن» شروحًا ومختصرات ودراسات)، قال: «وشرحه الإمام النووي ولم يتمه».

وكذلك فعل الأستاذ محمد بن لطفي الصباغ في كتابه «أبو داود حياته وسننه» (ص ٩٣). وقال أيضًا: «لكنه لم يتم».

ومن هذا النقول يظهر أن اسم هذا الشرح «الإيجاز»، وهو العنوان المثبت على النسخة الخطية، كما سيأتي عند الكلام على توصيفها.

(١) المختصِر، هو: علي بن سليمان الدمنتي البُجمعوي رَحِمَهُ اللَّهُ.

❁ نقولات العلماء من «شرح النووي على سنن أبي داود»:

ومن الأدلّة على صحة نسبة هذا «الشرح» للإمام النووي:

النقولات الكثيرة المستفيضة عند جمع من العلماء ممن هم مختلفو الأعصار والأمصار. وهي موجودة في النسخة التي اعتمدناها في التحقيق، وهذه طائفة من هذه النقولات:

* **قال الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي** (المتوفي ٨٠٧ هـ) في كتابه «طرح التثريب» (٥/ ٩):

«الشام: بلاد معروفة وهي من العريش إلى بالس، وقيل: إلى الفرات، قاله النووي في «شرح أبي داود»[1]».

وهذا النقل موجود في شرح حديث رقم (٩) من كتابنا هذا.

* **وذكره الشيخ سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن الملقّن** (ت ٨٠٤ هـ) في كتابه «البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير» في مواطن عديدة، هي:

١ ـ (١/ ٣٠١ ـ ط دار الهجرة)، قال:

«ونقل النووي رَحِمَهُ اللَّهُ النص المتقدم عن أبي داود ـ الذي شارك ابن الصلاح فيه ـ في «كلامه على سنن أبي داود»، ثم قال: «وهذا يشكل، فإن في سننه أحاديث ظاهرة الضعف، لم يبينها مع أنها متفق على ضعفها عند المحدثين، كالمرسل، والمنقطع، ورواية مجهول، كـ«شيخ» و«رجل» ونحوه، فلا بد من تأويل هذا الكلام...» وساق جل ما في (الفصل الأول) من (مقدمة) النووي على «الشرح».

---

(١) بنحوها في «تحرير ألفاظ التنبيه» (١٣٨) و «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/ ١) وتحرفت في مطبوعه (بالس) إلى (نابلس)! فلتصوب.

وعلَّق على آخر كلام النووي بقوله: «والحق فيه ما قرَّره النووي».

٢ ـ وقال في (١/ ٣٨٢) عند كلامه على حديث بئر بُضاعة:

«قال النووي في «كلامه على سنن أبي داود»: صححه يحيى بن معين والحاكم وآخرون من الأئمة الحفاظ». وكلامه في كتابنا هذا تحت حديث رقم (٦٦).

٣ ـ وقال في (١/ ٥٥٦) عند حديث: «إنها ليست بنجسة، إنها من الطوافين عليكم»:

«قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «كلامه على سنن أبي داود»: وهذا الحديث عند أبي داود حسن، وليس فيه سبب محقق في ضعفه».

قلت: وهذا الكلام موجود في «شرحنا» هذا، عند الحديث رقم (٧٥).

٤ ـ وقال في (١/ ٥٦١) عند حديث رقم (٧٥) أيضًا: «ونقل النووي في «كلامه على سنن أبي داود» أنه وقع في رواية مالك والترمذي: «تحت أبي قتادة»، وقال: هو مجاز محمول على الرواية المشهورة: «تحت ابنه»...».

وكلامه في «شرحنا» هذا.

٥ ـ وقال في (٢/ ١٠٥) لمّا ذكر ضعف (ليث بن أبي سُليم):

«ونقل النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «التهذيب» و«كلامه على سنن أبي داود» اتفاق العلماء على ضعفه، واضطراب حديثه، واختلال ضبطه».

وهذا الكلام غير موجود في النسخة التي اعتمدنا عليها، وأول ذكر لليث بن أبي سُليم في «سنن أبي داود» إنما هو في حديث رقم (١٣٢)، فكلام النووي على (ليث) سيكون في أغلب الظن عند شرحه إياه، والله أعلم.

٦ ـ وقال في (٢/ ١٧٢ ـ ١٧٣) عند حديث عثمان، وفيه: «رأيت النبي ﷺ توضّأ هكذا»، وقال: «من توضّأ دون هذا كفاه».

وهو في «السنن لأبي داود برقم (١٠٨)، وقال ابن الملقن: «وقال النووي رحمه الله في «كلامه على أبي داود»: إسناد هذا الحديث حسن، كل رجاله في «الصحيحين» إلاّ ابن وردان، وقد وثقه يحيى بن معين وأبو حاتم، قال: فالحديث حسن بهذه الزيادة».

والنسخة التي بين أيدينا تنتهي أثناء شرح حديث رقم (١٠٥)، ولا وجود لهذا الكلام فيها.

٧ ـ وقال في (٢/ ١٨٥) بعد أن أورد حديثًا لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه في (صفة وضوء النبي ﷺ) ـ وهو في «سنن أبي داود» برقم (١١٤) ـ : «قال النووي في «كلامه على أبي داود» في الأول[1]: هذا إسناد صحيح كل رجاله في الصحيح مشهور إلاّ ربيعة بن عتبة الكناني، وقد وثقه يحيى ابن معين، ولم يجرحه غيره، فالحديث صحيح»، ثم تعقّبه.

ولا وجود لهذا الحديث في القطعة المعتمدة في التحقيق.

* **ونقل جلال الدين السيوطي** (ت ٩١١ هـ) من «شرح سنن أبي داود» للنووي في غير موطن في كتابه[2] «زهر الربى على المجتبى»، وهذا ما وقفت عليه:

١ ـ قال فيه (١/ ٢٧ ـ ٢٨) في شرح حديث عبد الرحمن بن حسنة:

---

(١) يريد: حديث عليٍّ الذي في «سنن أبي داود» (رقم ١١٤) كما ذكرناه.

(٢) ونقل منه كثيرًا في كتابه «مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود» وسيأتي بيان ذلك مفصلًا إن شاء الله تعالى.

«خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئة الدَّرَقة، فوضعها، ثم جلس خلفها، فبال إليها، فقال بعض القوم: انظروا يبول كما تبول المرأة...» ما نصُّه:

«قال الشيخ ولي الدين العراقي: هل المراد التشبه بها في الستر أو الجلوس أو فيهما؟ محتمل، وفهم النووي الأول، فقال في «شرح أبي داود»: معناه أنهم كرهوا ذلك، وزعموا أنّ شهامة الرجال لا تقتضي الستر على ما كانوا عليه في الجاهلية».

وكلام النووي في كتابنا هذا، تحت حديث رقم (٢٢).

٢ ـ وقال فيه (١/ ٥٥) في شرح حديث كبشة، وفيه قوله ﷺ عن الهرة: «إنما هي من الطوافين عليكم» قال:

«قال البغوي في «شرح السنّة»: يحتمل أنّه شبّهها بالمماليك من خدم البيت الذين يطوفون على بيته للخدمة، كقوله تعالى: ﴿طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُمْ﴾ [النور: ٥٨]، ويحتمل أنه شبهها بمن يطوف للحاجة، يريد أن الأجر في مواساتها كالأجر في مواساة من يطوف للحاجة. والأول هو المشهور، وقول الأكثر، وصححه النووي في «شرح أبي داود» وقال: «ولم يذكر جماعة سواه»».

قلت: وكلامه هذا في شرحنا على حديث رقم (٧٥).

٣ ـ ونقل فيه (١/ ١٤١ ـ ١٤٢) في شرح حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه رفعه: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة ولا كلب ولا جُنب...»[1] نصًّا طويلًا، وهو ليس في القطعة التي يسّر الله ـ عزَّ وجل

(١) هو عند أبي داود في «السنن»: كتاب الطهارة: باب في الجنب يؤخّر الغسل (رقم ٢٢٧).

ـ لنا الحصول عليها من «شرح النووي على سنن أبي داود». وهذا النقل طويل نسوقه برمته، قال:

«قال النووي في «شرح المهذب»: وفي تخصيصه الجنب بالمتهاون والكلب بالذي يحرم اقتناؤه نظر وهو محتمل.

وقال في «شرح أبي داود»: الأظهر أنه عام في كل كلب، وأنهم يمنعون من الجميع لإطلاق الأحاديث؛ ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي ﷺ تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر فإنه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلل بالجرو، فلو كان العذر في وجود الكلب لا يمنعهم لم يمتنع جبريل، قال: وقال العلماء: سبب امتناعهم من بيت فيه كلب؛ لكثرة أكل النجاسات، ولأن بعضها يسمى شيطانًا ـ كما جاء به الحديث ـ والملائكة ضد الشياطين، ولقبح رائحة الكلب والملائكة تكره الرائحة القبيحة؛ ولأنها منهي عن اتخاذها، فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته، وصلاتها فيه، واستغفارها له، وتبريكها في بيته، ودفعها أذى الشيطان.

وسبب امتناعهم عن بيت فيه صورة: كونها معصية فاحشة، وفيها مضاهاة لخلق الله تعالى، وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى.

وقال: وذكر الخطابي والقاضي عياض أن ذلك خاص بالصورة التي يحرم اتخاذها دون الممتهنة ـ كالتي في البساط والوسادة ونحوها ـ، قال: والأظهر أنه عام في كل صورة، وأنهم يمتنعون من الجميع لإطلاق الحديث. انتهى».

قال أبو عبيدة: وهذا النص بطوله غير موجود في النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق.

* **الشيخ محمد بن عبد الرؤوف المناوي،** نقل من شرحنا هذا في

مواطن عديدة في كتابه «فيض القدير شرح الجامع الصغير» وهذا ما وقفت عليه منها:

١ ـ قال في (١/ ١٧٧) عند حديث معاذ رفعه: «اتقوا الملاعن الثلاث...»: «وقال الكمال ابن أبي شريف: وجدتُ بخط النووي في (قطعة) كتبها على «سنن أبي داود» بعد أن نقل قول الخطابي أن الكسر غلط، ما نصه: «وليس الكسر غلطًا، بل هو صحيح أو أصح، فقد ذكر الجوهري وغيره: أنه بالكسر ـ اسم للغائط الخارج من الإنسان»، انتهى.

وهذا موجود في «شرحنا» على الحديث الأول، وليس على حديث «اتقوا الملاعن...».

٢ ـ وقال في (١/ ٣٤٦): «وقال النووي في «المجموع» و«شرح أبي داود»: حديث ضعيف؛ لأن فيه مجهولين. قال: وإنما لم يصرح أبو داود بضعفه؛ لأنه ظاهر».

وهذه عبارة النووي في «شرحنا» هذا على حديث رقم (٣).

٣ ـ وفي الموطن السابق أيضًا: «قال المنذري ـ كالنووي ـ: ويشبه أن يكون الجدار عاريًا غير مملوك، أو قعد متراخيًا عنه، فلا يصيبه البول، أو علم رضا صاحبه» وهذا موجود في شرح الحديث رقم (٣) من كتابنا هذا.

٤ ـ وقال في (٢/ ٤٨٦) عند شرحه لحديث «إن الماء لا يجنُب»: «وصححه النووي في «شرح أبي داود».

وتجد تصحيحه في شرحه لحديث رقم (٦٨) من كتابنا هذا.

٥ ـ وقال في (٢/ ٦٦٩) عن حديث عمار رفعه: «إن من الفطرة: المضمضة، والاستنشاق...»: «قال النووي في «شرح أبي داود»: ضعيف منقطع، أو مرسل؛ لأنه من رواية سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن جده عمار. قال البخاري: لم يسمع من جده».

وهذا الكلام في كتابنا هذا، عند حديث رقم (٥٣).

٦ ـ وقال في الموطن نفسه وفي شرح الحديث السابق:

«والانتضاح بالماء، أي: الاستنجاء به، من (النضح)، وهو الماء القليل، كذا في «شرح أبي داود» للنووي، وفي «شرح مسلم» له عن الجمهور، وهو نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء؛ لينفي الوسواس». وهذا في كتابنا تحت شرح حديث رقم (٥٣).

٧ ـ وقال في (٥/ ٢٣٦) على إسناد حديث عائشة الوارد عند أبي داود برقم (٥٦): «قال النووي في «شرح أبي داود»: في إسناده ضعف». وكلامه في كتابنا هذا.

٨ ـ وقال في (٥/ ٥٤٥) على حديث عائشة: «ما أُمرتُ كلما بُلْتُ أن أَتوضّأ»: «وقال ـ أي النووي ـ في «شرح أبي داود»: ضعيف، لضعف عبد الله بن يحيى التوأم». وكلامه موجود في كتابنا هذا على حديث رقم (٤٢) منه.

٩ ـ وقال في (٦/ ١٤٢) عند حديث ابن عمر: «من توضّأ على طهر كُتب له عشر حسنات»: «وقال ـ أي النووي ـ في «شرح أبي داود»: هو ضعيف، في إسناده ضعيفان: عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وأبو غُطيف مجهول عينًا وحالًا». وبنحوه في كتابنا هذا على حديث رقم (٦٢).

* **أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي**[1] في «عون المعبود شرح سنن أبي داود» (١/ ١٤٢ ـ ط مكتبة ابن تيمية)، ذكر فيه معنى «إنما هي من الطوافين»، وذكر المعنيين المذكورين عند النووي على حديث

(١) هو صاحب «العون» بيقين، وقد بيّنتُ ذلك في أول تحقيقي له، وقد فرغت منه، وهو قيد الطبع، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

رقم (٧٥) من كتابنا هذا، ونقل عبارته، قال: «وصححه النووي في «شرح أبي داود»».

* **وكذلك فعل المباركفوري** في «تحفة الأحوذي» (١/ ٣٠٩) ونقل عبارته نفسها، وزاد: «وقال: لم يذكر جماعة سواه».

نستفيد مما مضى أن ما في النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق هو «شرح أبي داود» للإمام النووي بيقين، وأن العلماء احتفلوا بها، واعتنوا بالنقل منها، واعتمدوا ما فيها، لجلالة صاحبها، ورسوخ قدمه في العلم، على الرغم من عدم إتمامه للكتاب.

* إلى أين وصل النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح سنن أبي داود»؟

كادت أن تتفق الكلمة على أن الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ لم يكمل «شرحه على سنن أبي داود»، وأن المنية عاجلته قبل ذلك، وقدمنا هذا عن جمع من مترجميه وخواصه، ولا سيما تلميذه ابن العطار.

واختلفت تعبيرات العلماء في ذلك، فقال ابن العطار: «قطعة يسيرة»[١] وقال السخاوي: «وقطعة من «شرح أبي داود»». قال: «قلت: وصل فيه إلى أثناء الوضوء»[٢]. وقال في موطن آخر: «كتب منه كراريس»[٣]. وقال السيوطي: «كتب منه يسيرًا»[٤]. ومن المعلوم أن الوضوء متضمّن في (كتاب الطهارة) في «سنن أبي داود» وهو (أول) كتاب فيه، وفيه (مئة وثلاثة وأربعون بابًا)، وينتهي بحديث رقم (٣٩٠)، فيا ترى إلى أي الأبواب بلغ شرحه؟

---

(١) تحفة الطالبين (ص٨٢).

(٢) المنهل العذب الروي (ص ٥٥).

(٣) بذل المجهود (ص ٧٢ ـ ط أضواء السلف وص ٥٨ ـ ط مؤسسة الرسالة).

(٤) المنهاج السوي (ص٦٤)

تنتهي القطعة التي معنا بشرح لحديث رقم (١٠٥)، ولم يتم شرح هذا الحديث فيها! وما بعدها في النسخة الخطية من «شرح ابن رسلان» المسمى «صفوة الزبد».

ولكن هذا النقص: هل هو من النسخة الخطية؟ وبتعبير آخر: هل الموجود في النسخة الخطية هو جميع ما شرحه النووي على «سنن أبي داود»؟!

للإجابة على هذا السؤال: نحتاج عرض ما وقفنا عليه من نقولات سابقة على المادة التي بين أيدينا من «الشرح»، ونلحظ عند صنيعنا لذلك أن جُل النقولات السابقة ـ وعددها اثنان وعشرون ـ في كتابنا هذا عدا أربعة نقول، هي:

الأول: النقل الخامس من نقولات ابن الملقن ـ وهو في «البدر المنير» (٢/ ١٠٥) ـ عند كلامه على ليث بن أبي سُليم، قال: «ونقل النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «التهذيب» و«كلامه على سنن أبي داود» اتفاق العلماء على ضعفه واضطراب حديثه، واختلال ضبطه».

وأول ذكر لـ(ليث بن أبي سُليم) في «سنن أبي داود» هو برقم (١٣٢): (باب صفة وضوء النبي ﷺ).

الثاني: النقل السادس من نقولات ابن الملقن، وهو يخص حديث رقم (١٠٨).

الثالث: النقل السابع ـ وهو الأخير من نقولات ابن الملقن ـ وهو يخص حديث رقم (١١٤).

الرابع: النقل الثالث: ـ وهو الأخير ـ من نقولات السيوطي في «زهر الربى على المجتبى» (١/ ١٤١ ـ ١٤٢) نقل شرحًا فيه طول عن النووي ـ وصرح بأنه في «شرح سنن أبي داود» لقوله ﷺ: «لا تدخل

الملائكة بيتًا فيه صورة». وهو يخص حديث رقم (٢٢٧) وهو في (الباب التسعين) من (كتاب الطهارة) وعنوانه: (باب في الجُنُب يؤخِّر الغُسْل).

هذه النقولات الأربعة التي لم أظفر لها بذكر في القطعة التي بين أيدينا من هذا «الشرح» مع تصريح ابن الملقن والسيوطي أنها فيه: وأبعد هذه النقول الأخير، إذ هو يخص (الباب التسعين). وحديث رقم (٢٢٧) منه على وجه أدق.

وإن صحت هذه المقدّمات ـ ولا أخالها إلاّ كذلك ـ فهناك مئة وبضعة وعشرون حديثًا شرحها النووي من (كتاب الطهارة) من «سنن أبي داود» ولا وجود لها في النسخة المعتمدة في التحقيق!

ومما ينبغي أن يُذْكر ويُذَكَّر به في هذا المقام: ما سبق نقله عن السخاوي من قوله: «وسمعت أنّ زاهد عصره الشهاب بن رسلان أودعها برمتها في «شرحه» ـ أي: شرح النووي ـ الذي كتبه على «السنن» وبنى عليها».

وهذا يضطرنا: لتفقّد نقولات شراح «سنن أبي داود» ممن جاءوا بعد النووي، وسأختار نقولات لاثنين من العلماء[1]، هما: ابن رسلان الرملي في شرحه «صفوة الزبد»، والسيوطي في شرحه «مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود».

---

(١) أما شرح العيني (محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين أبو محمد ت ٨٥٥ هـ) على «سنن أبي داود» ـ وصاحبه حنفي المذهب ـ فنقله عن النووي قليل، وصرح به في (١/٢١٦-٢١٨)، ونقله من «شرح صحيح مسلم» وتارة ينقل كلامه في هذا الكتاب دون عزو، وقد وضعه المعلق بين قوسين وبيّن موطنه منه في الهامش ولم أظفر فيه إلّا بنقل واحد عن شرحنا هذا، تجده في (الباب الرابع والأربعين) يخص حديث رقم (٩٥).

*** نقولات ابن رسلان الرملي في شرحه «سنن أبي داود»، المسمى «صفوة الزبد» عن الإمام النووي:**

صرح ابن رسلان في شرحه على «سنن أبي داود» المسمى «صفوة الزبد»، كثيرًا بالنقل من الإمام النووي، واحتفل بذلك، ونقولاته قسمان:

الأول: مقيّدة بالنقل من كتاب، مثل: «شرح المهذب» و«شرح صحيح مسلم» و«خلاصة الأحكام» و«روضة الطالبين».

والآخر: مطلقة غير مقيّدة باسم كتاب، وهذا القسم هو الذي يخصّنا، ويصبح في دائرة اهتمامنا المباشر إنْ صرّح بـ«شرح سنن أبي داود»، وسأجعل هذا القسم نوعين:

الأول: ما هو في الأبواب المشروحة عندنا، فسأعرضه على ما في كتابنا، فإن وافق ذكرته وما لم أظفر به أهملته.

الآخر: ما هو موجود بعد الأبواب التي في كتابنا، ومن خلال ذلك يتم فحص ما سمعه السخاوي[1] من أن ابن رسلان أودع في «شرحه» ما (شرحه) النووي على «سنن أبي داود» برمّته! وأستعجل ها هنا فأقول:

إن ما سمعه السخاوي ليس بصحيح، فهنالك أبواب في «صفوة الزبد» ليس فيها ذكر للنووي البتة، مثل (الباب الأول) من الطهارة ـ مثلًا ـ وهو (باب التخلّي عند الحاجة). وأول نقل له ظفرنا به في «شرح النووي على سنن أبي داود» إنما هو في (باب كراهية استقبال القبلة عند

(١) في عبارته التي سبق إيرادنا لها، وهي قوله: «وسمعتُ أنّ زاهد عصره الشهاب ابن رسلان أودعها برمتها في «شرحه» الذي كتبه على «السنن»، وبنى عليها».

الحاجة) ـ وهو (الباب الرابع) من كتاب «الطهارة»[١].

ونقل الرملي (ابن رسلان) في «الصفوة» عن النووي عبارة هذا نصها: «قال النووي: والظاهر المختار أن النهي وقع في وقت واحد، وأنه عام لكلتيهما في كل مكان، ولكنه في الكعبة نهي تحريم، وفي بيت المقدس نهي تنزيه، ولا يمتنع جمعهما في النهي وإن اختلف معناه». وهذا موجود في آخر شرح حديث رقم (١٠).

والباب الذي فيه ـ وهو الرابع ـ يحتوي على الأحاديث (٧، ٨، ٩، ١١)، فأين ما سمعه السخاوي من قوله: «أودعها برمتها»!

وكذلك فعل الرملي في (الباب الخامس) فلم ينقل عن «شرح النووي» هذا إلَّا قوله على إسناد حديث رقم (١٣): «وتوقف فيه النووي لعنعنة ابن إسحاق».

وأما الأبواب (السادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر) فليس للنووي ذكر فيها!

بقي؛ حصر ما تبقى من نقولات عن الإمام النووي[٢]:

١ ـ نقل (ق ٢٥/ ب) قطعة من شرح حديث رقم (٤٢).

٢ ـ نقل في هامش (٢٧/ أ) ضبط كلمة «توضؤ» في حديث رقم (٤٨):

«أرأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة».

وهذه كلها أثبتناها في محالها من الهوامش على الأحاديث

---

(١) انظره مع نقولات قبله من كتب النووي الأخرى في كلامنا تحت (توصيف النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق).

(٢) أعني: القسم الثاني فقط، وسبق ـ قريبًا ـ ذكره.